



.....  
.....  
.....  
.....  
.....

الرقم: .....  
التاريخ: .....  
الرفقات: .....

## سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

### مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ ٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

### البيان

**طرق الوقاية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:**

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.



الرقم: .....  
التاريخ: .....  
المرفقات: .....

5. توفير الأدوات الازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
6. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
7. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصرفات.
8. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
9. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة لمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والبالغ المشتبه بها.

### المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويده جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكيد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

اعتماد رئيس مجلس الادارة

م/ احمد حسين البرية





وزارة العمل  
والتنمية الاجتماعية  
المملكة العربية السعودية  
وكلية الوزارة للتنمية الاجتماعية  
مركز التنمية الاجتماعية بمحافظة الأحساء

٢٠١٣٥

حيث يمكن الإبلاغ من خلال ارسال نموذج الإبلاغ عبر البريد الإلكتروني (SAR@safiu.moi.gov.sa)  
العام للتحريات المالية <https://safiu.gov.sa/regulations.html>  
آمل من سعادتكم الاطلاع، والتقييد بمقتضاه.

وتقبلوا أطيب تحياتي وتقديرني.

مدير مركز التنمية الاجتماعية بمحافظة الأحساء

سمير أحمد بن سعود الفضلي

ال المملكة العربية السعودية

رقم الملف: ٢٠١٦١٢٣٤٥٦٧٨٩

الرقم/  
التاريخ/  
الموافق/  
السنة



(سري)

بلاغ عن عملية مشتبه بها

معلومات من جهة البلاغ

<input type="radio"/> مكتب المحاماة	<input type="radio"/> المكاتب المحاسبية	<input type="radio"/> كتابة العدل	الجهة المسئولة
العنوان	الوظيفة	الاسم	وسيلة الاتصال
الهاتف	المدينة	المنطقة	

مضمون البلاغ

رقم ومتاردة البريد	الهاتف	المدينة	المنطقة	اسم المشتبه به
	الجنسية			رقم الهوية
<input type="radio"/> أخرى	<input type="radio"/> تحويل	<input type="radio"/> شأ	<input type="radio"/> دين	نوع العملية المشتبه بها
<input type="radio"/> جزء اصلية	<input type="radio"/> فحص أموال	<input type="radio"/> تحويل لإرهاب		تصنيف الاختياء
رقم حساب المشتبه به (إن وجد)				اسم البنك (إن وجد)
أسباب الاشتباه				
.....				
.....				
.....				
.....				

- ١
- ٢
- ٣
- ٤

### سعادة مدير عام التحريات المالية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تجدون أدناه بلاغنا عن عملية مالية مشتبه بها، أهل الإطلاع واتخاذ ما ترون.

الوظيفة:

الاسم:

الختم الرسمي:

• يلطف بعملك على إدخاله على البريد الإلكتروني (email@moi.gov.sa) في ملخص رقم (٢٠١٦١٢٣٤٥٦٧٨٩) في سلة مدخلات الاتصال على رقم (٥٥٥٥٩٢٢٢٢٢٢)